دليل المساعدة القانونية

للأطفال ومنظمات حقوق الطفل

ترحب كرين بأية ملاحظات أو اقتراحات تتعلق بالدليل، وبأية موارد يمكن إضافتها إلى هذا الدليل.
للاتصال بنا على:
The Child Rights International Network, 2 Pontypool Place, East Studio, London SE1 8QF, United Kingdom. Tel: +44 20 7401 2257. Email: info@crin.org; Web: www.crin.org

إصدار:
الشبكة الدولية لحقوق الطفل (كرين)
Child Rights International Network (CRIN)
East Studio
2 Pontypool Place
London, SE1 8QF
United Kingdom
+44 20 7401 2257
www.crin.org

نشر لأول مرة في عام 2012.

© Child Rights International Network 2012

الشبكة الدولية لحقوق الطفل (كرين) هي منظمة مستقلة غير هادفة للربح، ليس لها انتماء سياسي أو ديني، مسجلة بالمملكة المتحدة تحت إشراف لجنة المؤسسات الخيرية (شركة رقم 6653398 ومؤسسة خيرية رقم 1125925).

تشجع كرين استخدام هذا الدليل سواء بطريقة شخصية أو تعليمية. لتوزيع أو بيع هذا الدليل يجب الحصول على إذن خطي من الناشر.

دليل المساعدة القانونية للأطفال ومنظمات حقوق الطفل

المحتويات

مقدمة 4

الجزء الأول: تقديم المساعدة القانونية للأطفال 5

مصادر 15

الجزء الثاني: تقديم المساعدة القانونية لمنظمات حقوق الطفل..... 16

مصادر 21

المراكز الدولية لمصادر معلومات المساعدة القانونية 21

ملحق: قائمة اتصال بمصادر المساعدة القانونية 23

مقدمة

يتطلب الوصول إلى عدالة الأطفال ان تتوفر لدى جميع الأطفال، والذين هم في تماس مع القانون، القدرة الكاملة على المشاركة في الإجراءات القانونية. وعموما، فإن الفكرة القائلة بأنه يجب ان تتوفر للأطفال المقدرة على استخدام وكذلك الثقة في النظام القانوني لحماية حقوقهم، لهي فكرة لطالما تشعر بالإحباط وذلك نظرا لفشل نظم العدالة في اعطاء اهمية لخصوصية واقع الاطفال الاكثر تعرضا وضعفا. فكثيرا ما اعتبرت الإجراءات القانونية مصدرا إضافيا للخوف والصدمة لدى الأطفال بدلا من دورها المتوقع بالقيام بتقديم حلول إيجابية للحالات الاكثر تعقيدا وألما.

وبعد مجموعة المثل التي ضمنتها كرين في كتيب العدالة الصديقة للطفل، فإننا نعتقد أن على النظم القانونية أن تحرص بشكل خاص على احترام حقوق جميع الأطفال الذين على تماس مع القانون. مع الاشارة الى ان النظم القانونية يمكن ان تكون مربكة للغاية ومن الصعب تطبيقها على الأطفال، وخصوصا اذا ما غابت المساعدة المهنية القانونية. عليه فان المساعدة القانونية يجب أن توفر للأطفال وسيلة لفهم الإجراءات القانونية، للدفاع عن حقوقهم، وإسماع صوتهم. وهي تمثل عنصرا ضروريا من اجل الوصول إلى عدالة للأطفال، وبدون ذلك، فإنه من الصعب تصور كيف يمكن احترام حقوق الطفل حقا والوفاء بها.

ومع الاخذ بالاعتبار، بأنه لا يجب النظر الى المساعدة القانونية للأطفال باعتبارها ترفا أو امتيازا، بل يجب الاعتراف بأنها حق من حقوق الإنسان. مع ذلك، فان لارتفاع تكاليف الخدمات القانونية في كثير من الأحيان، من اجل إيجاد المساعدة القانونية يمكن ان يشكل مسعى يحوي الكثير من التحدي والتعقيد. لقد تم تصميم هذا الدليل لشرح الطرق التي يمكن من خلالها الحصول على مساعدة قانونية مجانية للأطفال ولمنظمات حقوق الطفل، كما يستعرض المعايير الدولية التي توثق حق الطفل في الحصول على مساعدة قانونية، وتوضيح مختلف أنواع المساعدة القانونية المناسبة عبر سياقات عدة والتي تتعلق بالأطفال في تماس مع القانون.

تأمل كرين بان تشكل هذه المعلومات مصدر الهام للأطفال ولمنظمات حقوق الطفل على حد سواء لطلب المساعدة القانونية للحالات التي تنتهك فيها حقوق الطفل. كما نأمل أن تسترعي انتباه القضاة والمحامين والمسؤولين الحكوميين الى الحاجة الملحة لتوسيع نطاق برامج المساعدة القانونية للأطفال والمنظمات التي تدافع عنهم. نهاية، فإننا نعتقد أن احترام حق الطفل في الحصول على المساعدة القانونية هو خطوة أولى حاسمة وذلك إذا ما أردنا العمل من أجل ضمان حقوق جميع الأطفال.

الجزء الأول: تقديم المساعدة القانونية للأطفال

غالبا ما يحتاج الأطفال الذين هم على تماس مع النظام القانوني لمساعدة محام. وفي هذه الحالة، فقد يكون الطفل مؤهلا للحصول على المشورة القانونية أو التمثيل القانوني مجانا. وقد تختلف على الأرجح طبيعة عمل محام ما أو دائرة حكومية أو مؤسسة أو منظمة تقدم المساعدة القانونية مع احتياجات الطفل القانونية المحددة، وكذلك مع بعض الطرق التي يمكن أن يسعى من خلالها الأطفال للحصول على المساعدة القانونية من دون تكلفة او بتكلفة اقل. وبناء على مفهوم العدالة الصديقة للطفل، الذي يدعو جميع النظم القانونية الى ان تتكيف مع الحقوق والحالة الخاصة للأطفال، فان هذا القسم يستكشف بعض الظروف الأكثر شيوعا المتعلقة بالأطفال حيث قد يجد الطفل نفسه بحاجة إلى المساعدة القانونية.

الأطفال في نزاع مع القانون

حيث يشتبه في الأطفال أو يتهموا بأنهم في نزاع مع القانون، فان لهم الحق في المساعدة القانونية، والتي عادة ما تكون مجانية أو غالبا ما تقوم الحكومة بتقديمها. ومن واجب الحكومات توفير هذه المساعدة حسب ما ورد في إطار اتفاقية حقوق الطفل، التي تنص على أن للأطفال المتهمين بارتكاب جريمة الحق في المساعدة القانونية أو اية مساعدة مناسبة أخرى. كما ان العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، والمبادئ الأساسية بشأن دور المحامين تؤكد بشكل واضح على وجوب تقديم المساعدة القانونية اللازمة ومن دون مقابل مادي لأي شخص يواجه الإجراءات الجنائية. كما ان قواعد الأمم المتحدة النموذجية الدنيا لإدارة شؤون قضاء الأحداث (" قواعد بكين ") توضح أن الأطفال لديهم الحق في الاستعانة بمحام والحق في أن يطلب الطفل مساعدة قانونية مجانية عندما يكون ذلك متاحا. كما تورد مبادئ الأمم المتحدة والمبادئ التوجيهية بشأن الحصول على المساعدة القانونية في نظم العدالة الجنائية المزيد من التفاصيل بما يتعلق بحق الأطفال في المساعدة القانونية، وتحديد التدابير الخاصة التي يجب اتخاذها لضمان حق الأطفال في الوصول الى المساعدة القانونية الفعلية.

ان لدى الأطفال الذين يتم اعتقالهم واحتجازهم حق أقوى للحصول على المساعدة القانونية. وفي ظل هذه الظروف، فان اتفاقية حقوق الطفل تنص على أن لدى الأطفال الحق في الحصول على المساعدة القانونية على وجه السرعة، وكذلك تنص قواعد الأمم المتحدة النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء على أن يسمح للطفل بالتقدم بطلب للحصول المساعدة القانونية المجانية عندما يكون ذلك متاحا.

مع ذلك، فانه وفي الممارسة العملية، فإن توافر ونوعية المساعدة القانونية للأطفال داخل وخارج الاحتجاز يختلف بشكل كبير داخل وبين الولايات القضائية، وعليه يجب أن تدرس الخيارات والإجراءات اللازمة لتوفير المساعدة القانونية للأطفال في نزاع مع القانون على المستوى المحلي .

المعايير الدولية في تقديم المساعدة القانونية للأطفال في نزاع مع القانون

اتفاقية حقوق الطفل:

〈 المادة 37 (د): يكون لكل طفل محروم من حريته الحق في الحصول بسرعة على مساعدة قانونية وغيرها من المساعدة المناسبة، فضلا عن الحق في الطعن في شرعية حرمانه من الحرية أمام محكمة أو سلطة مختصة مستقلة ومحايدة أخرى، وفى أن يجرى البت بسرعة في أي إجراء من هذا القبيل.

〈 المادة 40 (2) (ب) (2)، (3): وتحقيقا لذلك، ومع مراعاة أحكام الصكوك الدولية ذات الصلة، تكفل الدول الأطراف، بوجه خاص، ما يلي: ... يكون لكل طفل يدعي بأنه انتهك قانون العقوبات أو يتهم بذلك الضمانات التالية على الأقل:

"2"إخطاره فورا ومباشرة بالتهم الموجهة إليه، عن طريق والديه أو الأوصياء القانونيين عليه عند الاقتضاء، والحصول على مساعدة قانونية أو غيرها من المساعدة الملائمة لإعداد وتقديم دفاعه، "3"قيام سلطة أو هيئة قضائية مختصة ومستقلة ونزيهة بالفصل في دعواه دون تأخير في محاكمة عادلة وفقا للقانون، بحضور مستشار قانوني أو بمساعدة مناسبة أخرى وبحضور والديه أو الأوصياء القانونيين عليه، ما لم يعتبر أن ذلك في غير مصلحة الطفل الفضلى، ولا سيما إذا أخذ في الحسبان سنه أو حالته.

العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية:

〈 المادة 14 (3) (د) لكل متهم بجريمة أن يتمتع أثناء النظر في قضيته، وعلى قدم المساواة التامة، بالضمانات الدنيا التالية ..... (د) ان يحاكم حضوريا وأن يدافع عن نفسه بشخصه أو بواسطة محام من اختياره، وأن يخطر بحقه في وجود من يدافع عنه إذا لم يكن له من يدافع عنه، وأن تزوده المحكمة حكما، كلما كانت مصلحة العدالة تقتضي ذلك، بمحام يدافع عنه، دون تحميله أجرا على ذلك إذا كان لا يملك الوسائل الكافية لدفع هذا الأجر.

قواعد الأمم المتحدة النموذجية الدنيا لإدارة شؤون قضاء الأحداث ("قواعد بكين"):

〈 القاعدة 1.7: تكفل في جميع مراحل الاجراءات ضمانات إجرائية اساسية مثل افتراض البراءة، والحق في الإبلاغ بالتهم الموجهة، والحق في التزام الصمت، والحق في الحصول على خدمات محام، والحق في حضور أحد الوالدين أو الوصي، والحق في مواجهة الشهود واستجوابهم، والحق في الاستئناف أمام سلطة.

〈 القاعدة 3.13.: يتمتع الاحداث المحتجزون رهن المحاكمة بجميع الحقوق والضمانات التي تكفلها القواعد الدنيا النموذجية لمعامل السجناء التي اعتمدتها الامم المتحدة.

〈 القاعدة 1.15: للحدث الحق في أن يمثله طوال سير الإجراءات القضائية مستشاره القانوني أو أن يطلب أن تنتدب المحكمة له محاميا مجانا حين ينص قانون البلد على جواز ذلك.

قواعد الأمم المتحدة النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء:

〈 المادة 93. يرخص للمتهم، بغية الدفاع عن نفسه، بأن يطلب تسمية محام تعينه المحكمة مجانا حين ينص القانون على هذه الإمكانية....

معايير الأمم المتحدة وقواعدها في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية:

〈 ا المبدأ 3: تقديم المساعدة القانونية إلى الأشخاص المشتبه بارتكابهم جرائم والمتهمين بارتكاب جرائم.

20- ينبغي للدول أن تكفل الحق في الحصول على المساعدة القانونية في جميع مراحل إجراءات العدالة الجنائية لأيِّ شخص يقبض عليه، أو يُحتجز أو يُشتبه بارتكابه جريمة يعاقب عليها بالسجن أو الإعدام أو يتهم بارتكاب تلك الجريمة.

21. وينبغي أيضًا تقديم المساعدة القانونية، بغض النظر عن الوسائل المادية المتاحة للشخص المعني، متى اقتضت ذلك مصلحة العدالة بسبب طابع القضية ألاستعجالي أو تعّقدها أو شدة العقوبة المحتملة، على سبيل المثال.

22. وينبغي أن يحصل الأطفال على المساعدة القانونية بنفس الشروط التي تقدَّم بها للبالغين أو بشروط أكثر تساهلا.
23. وتتحمل الشرطة والنيابة العامة والقضاة مسؤولية ضمان توّفر المساعدة القانونية للأشخاص الذين يمثلون أمامهم ولا يستطيعون تحمل تكاليف توكيل محام و/ أو الذين ينتمون إلى فئات ضعيفة .

〈 المبدأ 10. الإنصاف في الحصول على المساعدة القانونية
32. ينبغي اتخاذ تدابير خاصة لكفالة حصول النساء والأطفال والفئات ذات الاحتياجات الخاصة على المساعدة القانونية بصورة مجدية، بما في ذلك كبار السن والأقليات... وينبغي أن تلبي هذه التدابير الاحتياجات الخاصة لهذه الفئات ، بما في ذلك التدابير المراعية للاعتبارات الجنسانية والملائمة لمراحل العمر المختلفة.
〈 المبدأ 11. تقديم المساعدة القانونية للأطفال على نحو يخدم مصالحهم الفضلى
34. ينبغي إيلاء الاعتبار في المقام الأول لمراعاة المصالح الفضلى للطفل في جميع قرارات المساعدة القانونية التي تؤّثر على الأطفال.

35. وينبغي إيلاء الأولوية لتقديم المساعدة القانونية للأطفال، بما يخدم مصلحتهم الفضلى، وينبغي أن تكون هذه المساعدة ميسورة المنال وملائمة لأعمارهم و شاملة لعدة تخصصات وفعّالة ومستجيبة لاحتياجات الأطفال القانونية والاجتماعية المحددة.
〈 التوجيه رقم 10. التدابير الخاصة لصالح الأطفال

53. ينبغي للدول ضمان اتخاذ تدابير خاصة لصالح الأطفال لتعزيز حصولهم على العدالة بصورة فعالة والحيلولة دون وصمهم أو تعرضهم لآثار سلبية أخرى نتيجة لانخراطهم في نظام العدالة الجنائية، بما في ذلك ما يلي:

(أ) ضمان حق الطفل في الاستعانة بمحام يكّلف بتمثيل الطفل في الإجراءات حيثما يوجد، أو يحتمل وجود، تضارب في المصالح بين الطفل ووالديه أو الأطراف المعنية الأخرى؛

(ب) تمكين الأطفال المحتجزين أو المقبوض عليهم أو المشتبه بارتكابهم جريمة أو المتهمين بارتكاب جريمة من الاتصال بوالديهم أو أوصيائهم فورًا، وحظر إجراء أيِّ استجواب للطفل في غياب محاميه أو مقدِّم المساعدة القانونية المكلف به وأحد والديه أو وصيّه، إن وجد، بما يخدم مصالح الطفل الفضلى؛

(ج) ضمان حق الطفل في أن يُبت في قضيته في حضور والديه أو وصيّه الشرعي، ما لم يعتبر ذلك في غير مصلحة الطفل الفضلى؛

(د) ضمان تمكن الطفل من التشاور بحرية وفي سرية تامة مع والديه و/ أو أوصيائه أو ممثليه القانونيين؛

(ه) تقديم معلومات عن الحقوق القانونية بأسلوب يتناسب مع عمر الطفل ومستوى نضجه وباستخدام لغة يمكن للطفل أن يفهمها وبأسلوب مراع للجنسين وللجوانب الثقافية. وينبغي أن يمثل تقديم المعلومات لوالدي الطفل أو أوصيائه أو مقدِّمي الرعاية له إجراءً إضافيًا إلى جانب إبلاغ الطفل بهذه المعلومات، وليس بديلا عنه؛

(و) تشجيع تجنّب اللجوء إلى نظام العدالة الجنائية الرسمي، حسب الاقتضاء، وضمان تمتع الأطفال بالحق في الحصول

على المساعدة القانونية في جميع مراحل الإجراءات التي يؤخذ فيها بنهج التجنيب؛

(ز) تشجيع استخدام تدابير وجزاءات بديلة عن الحرمان من الحرية، حسب الاقتضاء، وضمان تمتع الأطفال بالحق في الحصول على المساعدة القانونية بحيث يصبح الحرمان من الحرية إجراء يلجأ إليه كملاذ أخير ولأقصر مدة زمنية ملائمة؛

(ح) وضع تدابير لضمان سير الإجراءات القضائية والإدارية في جو موات وبأسلوب يسمح للأطفال بالتعبير عن أنفسهم مباشرة أو من خلال ممثل أو جهة ملائمة بما يتفق مع القواعد الإجرائية للقانون الوطني . وقد تقتضي مراعاة عمر الطفل ومستوى نضجه إجراء تعديلات أيضا على الإجراءات والممارسات القضائية والإدارية.

مبادئ أساسية بشأن دور المحامين:

〈 المبدأ 3. تكفل الحكومات توفير التمويل الكافي والموارد الأخرى اللازمة لتقديم الخدمات القانونية للفقراء ولغيرهم من الأشخاص المحرومين، حسب الاقتضاء، وتتعاون الروابط المهنية للمحامين في تنظيم وتوفير الخدمات والتسهيلات وغيرها من الموارد .

〈 المبدأ 6. يكون للأشخاص الذين ليس لهم محامون الحق في أن يعين لهم محامون ذو خبرة وكفاءة تتفق مع طبيعة الجريمة المتهمين بها، ليقدموا إليهم مساعدة قانونية فعالة، وذلك في جميع الحالات التي يقتضي فيها صالح العدالة ذلك، ودون أن يدفعوا مقابلا لهذه الخدمة إذا لم يكن لديهم مورد كاف لذلك.

الأطفال كضحايا

ينبغي أن تتاح المساعدة القانونية المجانية للأطفال ضحايا الجريمة. على الصعيد الدولي، فان مبادئ الأمم المتحدة التوجيهية بشأن العدالة في الأمور المتعلقة بالأطفال ضحايا الجريمة والشهود عليها، وإعلان الأمم المتحدة بشأن المبادئ الأساسية لتوفير العدالة لضحايا الجريمة وإساءة استعمال السلطة، ومبادئ الأمم المتحدة والقواعد التوجيهية بشأن الحصول على المساعدة القانونية في نظم العدالة الجنائية، تشير الى وجوب حصول الأطفال الضحايا على الدعم والمساعدة الملائمة، بما في ذلك المساعدة القانونية، ومنذ اللحظة الاولى التي يكونون فيها على اتصال مع عملية العدالة الجنائية. وتمشيا مع هذه الصكوك، فان الأطفال ضحايا الجريمة الذين يطلب منهم المشاركة أو تقديم معلومات في قضية جنائية، فعادة ما يتلقون شكل من أشكال المشورة القانونية أو التمثيل للتأكد من قدرتهم على المشاركة بطريقة هادفة.

تبعا لطبيعة الجريمة المزعومة، فان لدى الاطفال الضحايا الحق بتلقي المساعدة القانونية. على سبيل المثال، فان من حق الأطفال ضحايا سوء المعاملة والإهمال بتلقي تمثيل قانوني مجاني في الإجراءات المتعلقة بحماية الطفل، حيث تقدم عادة أو تمول من قبل الحكومة. وفي إجراءات محكمة الأسرة، فان المحكمة وفي كثير من الأحيان تقوم بتعيين محامين لتمثيل مصالح الطفل الفضلى ورغباته. وكذلك الامر بما يتعلق بالأطفال ضحايا الجرائم ألأخرى حيث قد يملك الاطفال الحق في الحصول على شكل من أشكال المساعدة القانونية، حيث يعتمد ذلك على طبيعة مشاركة الطفل في الإجراءات القانونية ضد الشخص المخالف.

المعايير الدولية في تقديم المساعدة القانونية للأطفال الضحايا

مبادئ الأمم المتحدة التوجيهية بشأن العدالة في الأمور المتعلقة بالأطفال ضحايا الجريمة والشهود عليها:

〈 المبدأ التوجيهي (19): ينبغي إبلاغ الأطفال الضحايا والشهود ووالديهم أو أولياء أمورهم وممثليهم الشرعيين، منذ أول اتصال لهم بإجراءات العدالة وطوال تلك الإجراءات، بصورة سريعة ووافية وبالقدر الممكن والملائم، ضمن جملة أمور، بما يلي:

(أ) مدى توافر الخدمات الصحية والنفسية والاجتماعية وغيرها من الخدمات ذات الصلة وكذلك سبل الوصول إلى تلك الخدمات، إضافة إلى المشورة والتمثيل القانونيين أو غير القانونيين والتعويض، والدعم المالي الطارئ، حيثما ينطبق ذلك؛....(ج) آليات الدعم الموجودة لصالح الطفل عند التقدم بشكوى والمشاركة في التحقيق والإجراءات القضائية؛.... (و) الآليات القائمة لإعادة النظر في القرارات التي تمس الأطفال الضحايا والشهود؛.....

〈 المبدأ التوجيهي 21: ينبغي للمهنيين أن يبذلوا قصارى جهدهم لتمكين الأطفال الضحايا والشهود من التعبير عن آرائهم وشواغلهم فيما يتعلق بمشاركتهم في إجراءات العدالة، بما في ذلك عن طريق ما يلي: (أ) كفالة استشارة الأطفال الضحايا، وحيثما كان ذلك مناسبًا الشهود، بشأن المسائل المبينة في الفقرة ١٩ أعلاه؛ (ب) كفالة تمكين الأطفال الضحايا والشهود من التعبير بحرية وبطريقتهم الخاصة عن آرائهم وشواغلهم فيما يتعلق بمشاركتهم في إجراءات العدالة، وعن شواغلهم فيما يتعلق بأمانهم إزاء المتهم، وعن الطريقة التي يفضلون اتباعها في الإدلاء بالشهادة، وعن مشاعرهم فيما يتعلق بنتائج الإجراءات؛...

〈 المبدأ التوجيهي (22): ينبغي أن تتاح للأطفال الضحايا والشهود، ولأفراد أسرهم حيثما يكون ذلك مناسبا، سبل الحصول على المساعدة التي يقدمها المهنيون الذين تلقوا التدريب المناسب .... . ويمكن أن يشمل ذلك خدمات مساعدة ودعم مثل الخدمات المالية والقانونية والاستشارية والصحية والاجتماعية والتربوية، وخدمات التعافي البدني والنفسي، وغير ذلك من الخدمات الضرورية لتحقيق إعادة اندماج الطفل . وينبغي أن تلبي كل أنواع المساعدة هذه احتياجات الطفل وأن تمكنه من المشاركة بفعالية في جميع مراحل إجراءات العدالة

〈 المبدأ التوجيهي (24): ينبغي للأطفال الضحايا والشهود أن يتلقوا المساعدة من أشخاص مؤازرين مثل المتخصصين المعنيين بالأطفال الضحايا/ الشهود، وذلك ابتداء من البلاغ الأولي وإلى أن تصبح تلك الخدمات غير ضرورية.

إعلان الأمم المتحدة بشأن المبادئ الأساسية لتوفير العدالة لضحايا الجريمة والتعسف في استعمال السلطة:

〈 6. ينبغي تسهيل استجابة الإجراءات القضائية والإدارية لاحتياجات الضحايا بإتباع ما يلي:

(أ) تعريف الضحايا بدورهم وبنطاق الإجراءات وتوقيتها وسيرها، وبالطريقة التي يبت بها في قضاياهم، ولا سيما حيث كان الأمر يتعلق بجرائم خطيرة وحيثما طلبوا هذه المعلومات، (ب) إتاحة الفرصة لعرض وجهات نظر الضحايا وأوجه قلقهم وأخذها في الاعتبار في المراحل المناسبة من الإجراءات القضائية، حيثما تكون مصالحهم عرضة للتأثر وذلك دون إجحاف بالمتهمين وبما يتمشى ونظام القضاء الجنائي الوطني ذي الصلة، (ج) توفير المساعدة المناسبة للضحايا في جميع مراحل الإجراءات القانونية، ...

مبادئ الأمم المتحدة وتوجيهاتها بشأن سبل الحصول على المساعدة القانونية في نظم العدالة الجنائية:

〈 المبدأ 4. تقديم المساعدة القانونية لضحايا الجريمة.

24. ينبغي للدول، حسب الاقتضاء، أن تقدِّم المساعدة القانونية لضحايا الجرائم، دون المساس بحقوق المتهمين أو التعارض معها.

〈 المبدأ 11. تقديم المساعدة القانونية للأطفال على نحو يخدم مصالحهم الفضلى.

34. ينبغي إيلاء الاعتبار في المقام الأول لمراعاة المصالح الفضلى للطفل في جميع قرارات المساعدة القانونية التي تؤّثر

على الأطفال.

35. ينبغي إيلاء الأولوية لتقديم المساعدة القانونية للأطفال، بما يخدم مصلحتهم الفضلى، وينبغي أن تكون هذه المساعدة ميسورة المنال وملائمة لأعمارهم و شاملة لعدة تخصصات وفعّالة ومستجيبة لاحتياجات الأطفال القانونية والاجتماعية المحددة.

〈 التوجيه 7. تقديم المساعدة القانونية إلى الضحايا.

48. ينبغي للبلدان اتخاذ التدابير الملائمة، حسب الاقتضاء، ودون المساس بحقوق المتهمين أو التعارض معها وبما يتفق مع التشريعات الوطنية ذات الصلة لضمان ما يلي: (أ) تقديم ما يناسب من المشورة والمساعدة والرعاية والتسهيلات والدعم لضحايا الجرائم، طوال إجراءات العدالة الجنائية، على نحو يحول دون تكرر الإيذاء أو حدوث إيذاء ثانوي؛ (ب) حصول الأطفال الضحايا على المساعدة القانونية المطلوبة، وفقًا للمبادئ التوجيهية بشأن العدالة في الأمور المتعلقة بالأطفال ضحايا الجريمة والشهود عليها... (د) قيام الشرطة وجهات الاستجابة الأولية الأخرى (أي مقدِّمو الخدمات الصحية والاجتماعية ورعاية الأطفال) بإخطار الضحايا على وجه السرعة بحقهم في الحصول على المعلومات، وحقهم في الحصول على الدعم والمساعدة والحماية القانونية وكيفية الحصول على هذه الحقوق؛ ... (ه) عرض آراء الضحايا وشواغلهم والنظر فيها خلال المراحل المناسبة من إجراءات العدالة الجنائية عندما تتأثر مصالحهم الشخصية أو متى اقتضت مصلحة العدالة ذلك....

الأطفال كشهود

يمكن ان يطلب من الاطفال في العديد من الولايات القضائية المشاركة في الإجراءات القانونية للحديث عن الأشياء التي شاهدوها او خبروها. ويشار إلى ذلك باعتباره أدلة، والتي تتكون من وقائع من شأنها أن تساعد المحكمة في التوصل إلى قرار. إن الطفل الذي يقوم بتقديم الأدلة في الإجراءات القانونية غالبا ما يتلقى المساعدة القانونية من قبل المحامي الذي طلب من الطفل القيام بذلك. وغالبا ما يكون المدعي، المحامي المكلف من قبل الحكومة لمتابعة قضية جنائية، ولكن يمكن أيضا أن يسمى الأطفال كشهود من قبل محام لمتهم جنائي، أو بواسطة محام لأي شخص في دعوى مدنية ما.

ويجب أن نتذكر أيضا، أن هؤلاء المحامون قد لا يمثلون الأطفال الشهود مباشرة، وأنهم بالتالي قد لا يراعون دائما مصالح الأطفال في الصميم. حين يطلب من طفل تقديم أدلة، فان المساعدة القانونية المستقلة تكون متاحة في بعض السلطات القضائية من قبل البرامج الحكومية التي تدير برامج دعم الضحايا أو منظمات حقوق الضحايا. ومن الجدير ذكره أن مبادئ الأمم المتحدة التوجيهية بشأن العدالة في الأمور المتعلقة بالأطفال ضحايا الجريمة والشهود عليها، ومبادئ ومعايير الأمم المتحدة التوجيهية بشأن الحصول على المساعدة القانونية في نظم العدالة الجنائية تدعو الحكومات إلى تقديم الدعم المتخصص، وعند الاقتضاء، أن يعين أوصياء لحماية مصالح الأطفال الذين يقدمون الأدلة.

المعايير الدولية في تقديم المساعدة القانونية للأطفال كشهود

مبادئ ومعايير الأمم المتحدة التوجيهية بشأن العدالة في الأمور المتعلقة بالأطفال ضحايا الجريمة والشهود عليها

〈 المبدأ التوجيهي (19): ينبغي إبلاغ الأطفال الضحايا والشهود ووالديهم أو أولياء أمورهم وممثليهم الشرعيين، منذ أول اتصال لهم بإجراءات العدالة وطوال تلك الإجراءات، بصورة سريعة ووافية وبالقدر الممكن والملائم، ضمن جملة أمور، بما يلي:

(أ) مدى توافر الخدمات الصحية والنفسية والاجتماعية وغيرها من الخدمات ذات الصلة وكذلك سبل الوصول إلى تلك الخدمات، إضافة إلى المشورة والتمثيل القانونيين أو غير القانونيين والتعويض، والدعم المالي الطارئ، حيثما ينطبق

ذلك؛....(ج) آليات الدعم الموجودة لصالح الطفل عند التقدم بشكوى والمشاركة في التحقيق والإجراءات القضائية؛.... (و) الآليات القائمة لإعادة النظر في القرارات التي تمس الأطفال الضحايا والشهود.....

〈 المبدأ التوجيهي 21: ينبغي للمهنيين أن يبذلوا قصارى جهدهم لتمكين الأطفال الضحايا والشهود من التعبير عن آرائهم وشواغلهم فيما يتعلق بمشاركتهم في إجراءات العدالة، بما في ذلك عن طريق ما يلي: (أ) كفالة استشارة الأطفال الضحايا، وحيثما كان ذلك مناسبًا الشهود، بشأن المسائل المبينة في الفقرة ١٩ أعلاه؛ (ب) كفالة تمكين الأطفال الضحايا والشهود من التعبير بحرية وبطريقتهم الخاصة عن آرائهم وشواغلهم فيما يتعلق بمشاركتهم في إجراءات العدالة، وعن شواغلهم فيما يتعلق بأمانهم إزاء المتهم، وعن الطريقة التي يفضلون اتباعها في الإدلاء بالشهادة، وعن مشاعرهم فيما يتعلق بنتائج الإجراءات؛...

〈 المبدأ التوجيهي (22): ينبغي أن تتاح للأطفال الضحايا والشهود، ولأفراد أسرهم حيثما يكون ذلك مناسبا، سبل الحصول على المساعدة التي يقدمها المهنيون الذين تلقوا التدريب المناسب .... . ويمكن أن يشمل ذلك خدمات مساعدة ودعم مثل الخدمات المالية والقانونية والاستشارية والصحية والاجتماعية والتربوية، وخدمات التعافي البدني والنفسي، وغير ذلك من الخدمات الضرورية لتحقيق إعادة اندماج الطفل . وينبغي أن تلبي كل أنواع المساعدة هذه احتياجات الطفل وأن تمكنه من المشاركة بفعالية في جميع مراحل إجراءات العدالة

〈 المبدأ التوجيهي (24): ينبغي للأطفال الضحايا والشهود أن يتلقوا المساعدة من أشخاص مؤازرين مثل المتخصصين المعنيين بالأطفال الضحايا/ الشهود، وذلك ابتداء من البلاغ الأولي وإلى أن تصبح تلك الخدمات غير ضرورية.

〈 المبدأ التوجيهي (25): ينبغي للمهنيين أن يصوغوا وينّفذوا تدابير تيسر على الأطفال الإدلاء بالشهادة أو تقديم البينات بغية تحسين الاتصال والفهم في مرحلتي المحاكمة وما قبل المحاكمة. ويمكن أن تشمل هذه التدابير ما يلي:

(أ) توفير المتخصصين المعنيين بالأطفال الضحايا والشهود لتلبية احتياجات الطفل الخاصة؛ (ب) توفير المؤازرين، ومنهم المتخصصون وأفراد الأسرة المناسبون، لمرافقة الطفل أثناء الإدلاء بشهادته؛ (ج) تعيين أوصياء، حيثما كان ذلك مناسبًا، لحماية مصالح الطفل القانونية.

مبادئ الأمم المتحدة وتوجيهاتها بشأن سبل الحصول على المساعدة القانونية في نظم العدالة الجنائية

ا لمبدأ 5: المساعدة القانونية للشهود

25- ينبغي للدول، حسب الاقتضاء، أن تقدِّم المساعدة القانونية للشهود على الجرائم، دون المساس بحقوق المتهمين أو التعارض معها.

ا لمبدأ 11: تقديم المساعدة القانونية للأطفال على نحو يخدم مصالحهم الفضلى

34- ينبغي إيلاء الاعتبار في المقام الأول لمراعاة المصالح الفضلى للطفل في جميع قرارات المساعدة القانونية التي تؤّثر على الأطفال.

35- وينبغي إيلاء الأولوية لتقديم المساعدة القانونية للأطفال، بما يخدم مصلحتهم الفضلى، وينبغي أن تكون هذه المساعدة ميسورة المنال وملائمة لأعمارهم و شاملة لعدة تخصصات وفعّالة ومستجيبة لاحتياجات الأطفال القانونية والاجتماعية المحددة.

التوجيه 8: تقديم المساعدة القانونية إلى الشهود

49- ينبغي للدول اتخاذ تدابير ملائمة، حسب الاقتضاء، لضمان ما يلي: (أ) قيام السلطة المعنية بإعلام الشهود على وجه السرعة بحقهم في الحصول على المعلومات، وحقهم في الحصول على المساعدة والحماية وكيفية الحصول على هذه

الحقوق؛ (ب) تقديم المشورة والمساعدة وتسهيلات الرعاية والدعم على نحو ملائم للشهود على الجرائم طوال إجراءات العدالة الجنائية؛ (ج) تلقي الأطفال الشهود المساعدة القانونية المطلوبة، وفقًا للمبادئ التوجيهية بشأن العدالة في الأمور المتعلقة بالأطفال ضحايا الجريمة والشهود عليها؛ (د) توفير ترجمة شفوية وتحريرية دقيقة لكل ما يدلي به الشاهد من بيانات أو شهادات في جميع مراحل إجراءات العدالة الجنائية.

50- ينبغي للدول، حسب الاقتضاء، توفير المساعدة القانونية للشهود.

51- تشمل الظروف التي قد يكون من الملائم فيها توفير المساعدة القانونية للشهود الحالات التالية، على سبيل المثال لا الحصر:..... (ج) حيثما يكون الشاهد شديد الضعف لأسباب منها كونه ذا احتياجات خاصة.

الأطفال كمشتكين

يمكن للأطفال الذين انتهكت حقوقهم والذين يجدون صعوبة كبيرة في الحصول على المساعدة القانونية المجانية تقديم شكوى رسمية إلى المحكمة، وكما أوردنا أعلاه، فان شخص آخر يباشر باتخاذ الإجراءات القانونية نيابة عنهم. من الممكن ان تكون العوائق التي تحول دون الوصول إلى العدالة كثيرة، وفي بعض النظم القانونية، فان الأطفال يحتاجون إلى الحصول على موافقة ومساعدة من أحد الوالدين أو الوصي قبل رفع قضية. و في حالات أخرى، قد لا يسمح للطفل مطلقا حتى بالشروع في الإجراءات القانونية.

ومع ذلك، فإن الأطفال لهم الحق في البدء باتخاذ الإجراءات القانونية التي تنتهك فيها حقوقهم، والحصول على المساعدة القانونية وفي تحديد الخيارات المتاحة وطبيعة المتابعة التي يختارها الطفل. وتتوافق هذه الرؤيا مع قواعد الأمم المتحدة النموذجية الدنيا لإدارة شؤون قضاء الأحداث ("قواعد بكين")، حيث على الدولة إبلاغ الأطفال الضحايا عن الطرق التي يمكن من خلالها الحصول على تعويض من الجناة أو الحكومة إما كجزء من الإجراءات الجنائية أو خارج هذه الإجراءات. ان القواعد تحدد كذلك أن على هذه الإجراءات ان تكون متاحة ومناسبة للطفل، وأنه يتلقى الأطفال الضحايا التعويض حيثما كان ذلك ممكنا.

ان إعلان الأمم المتحدة بشأن المبادئ الأساسية لتوفير العدالة لضحايا الجريمة وإساءة استعمال السلطة، يؤكد على أن لدى جميع الضحايا الحق في الوصول إلى العدالة وطلب التعويض الفوري، ويجب أن يكون الضحايا على علم بحقوقهم، وان تتاح لهم الفرصة لعرض آرائهم وشواغلهم اضافة الى امكانية تقديم المساعدة في جميع مراحل العملية القانونية. اما مبادئ ومعايير الأمم المتحدة التوجيهية بشأن الحصول على المساعدة القانونية في نظم العدالة الجنائية فتطالب أيضا الحكومات بضمان حصول الضحايا على المشورة القانونية بشأن الجوانب المختلفة خلال مراحل عملية العدالة الجنائية، بما في ذلك الخيار برفع دعوى مدنية أو تقديم طلب للحصول على تعويض في دعوى قانونية منفصلة.

بالنظر إلى السبل المختلفة التي يمكن أن تكون متاحة للأطفال الذين تنتهك حقوقهم للحصول على تعويضات، من المهم توضيح السبل التي يمكن للأطفال الذين انتهكت حقوقهم استخدامها قبل التوجه الى قاعة المحكمة. وعلى النحو المبين أدناه، فان هناك عدد من الطرق التي يمكن من خلالها للأطفال الوصول إلى هذه المعلومات، وهذه السبل ليست حصرية، وقد تكون مهمة للأطفال للتعرف على الخيارات المتاحة لهم قبل أن يقرروا ما إذا كان يجب اتخاذ إجراء قانوني رسمي.

ان أمناء المظالم على المستوى المحلي أو الوطني - الأفراد الذين تم تكليفهم من قبل الحكومة للتعامل مع الشكاوى المقدمة من الجمهور حول الظلم وحقوق الإنسان - قد تكون لديهم القدرة على تقديم قدر من المساعدة القانونية المجانية للأطفال. ان مبادئ الأمم المتحدة التوجيهية لمنع جنوح الأحداث ("مبادئ الرياض التوجيهية") تشجع الحكومات على إنشاء أمناء مظالم للأطفال، حيث عدد منهم قادر على تقديم المشورة القانونية الأساسية، وفي بعض الحالات تلقي الشكاوى مباشرة من الأطفال، كما يمكن للأطفال الحصول على المشورة السرية من خلال الخط المساعد للطفل، والذي يعتبر خدمة لتوعية الأطفال ومصمم على حد سواء لتقديم المساعدة المباشرة للأطفال وربطهم بالمنظمات ذات العلاقة وغيرها من الخدمات.

وفي بعض الولايات القضائية والقانونية فان المنظمات غير الحكومية التي يركز عملها على الجانب القانوني والمراكز القانونية في الجامعات، و نقابات المحامين - الاجسام التي تمثل أو تنظم عمل المحامين - قد تكون قادرة على تقديم المشورة القانونية المجانية للأطفال ضحايا الانتهاكات او توفير الدعم والتمثيل القانوني لهم. ان طبيعة عمل وتخصص هذه المنظمات متعدد وواسع، حيث يقوم جزء من هذه المنظمات بتقديم الخدمات القانونية العامة بشكل مباشر إلى أفراد المجتمع، فيما يهتم جزء اخر منها بالتعامل مع حالات معينة فقط والتي تتوافق مع ألأهداف الاستراتيجية للمنظمة وغاياتها. ويعتمد عدد من هذه المنظمات على محامين متطوعين لتقديم المساعدة القانونية، وفي بعض الحالات فان هؤلاء المحامون يكونون على استعداد للعمل مع الأطفال بشكل مباشر ومتابعة الإجراءات القانونية.

ان الحالات التي انتهكت فيها حقوق الأطفال بطرق يمكن وصفها بأنها وصلت حد الجريمة، يمكن ان تكون قادرة أيضا على الحصول على المشورة القانونية أو المساعدة من خلال سلطة تنفيذ القانون. و إذا ما ادين المخالف في نهاية الأمر بقضية جنائية، فقد يكون من حق الطفل حينها الحصول على شكل ما من أشكال التعويض. مع ذلك، تجدر الإشارة إلى أن الأطفال الذين يقومون بتقديم شكاوى مباشرة إلى هيئات إنفاذ القانون قد لا يملكون الكثير من السيطرة على نتائج أي تحقيق أو إجراء قانوني، وقد لا يكون من المرجح أن يستطيعوا الوصول إلى المحامي الذي سيمثل وجهات نظرهم أو مصالحهم مجانا. كما ورد أعلاه، فانه من المفيد للأطفال ضحايا الجريمة فحص امكانية الاتصال بالمنظمات التي تعنى بضحايا الجرائم، حيث عدد منها توفر خدمات المناصرة والمساعدة في البحث عن التعويض عن الضرر الحاصل.

المعايير الدولية بشأن المساعدة القانونية للأطفال مقدمي الشكاوى

مبادئ الأمم المتحدة التوجيهية لمنع جنوح الأحداث (مبادئ الرياض التوجيهية)

التوجيه 57. ينبغي النظر في إنشاء مكتب للمظالم أو جهاز مستقل مماثل خاص بالأحداث ضمن الحفاظ على وضعهم وحقوقهم ومصالحهم وكذلك إحالتهم بصورة صحيحة إلى الخدمات المتاحة..... وينبغي أيضاً إنشاء خدمات للدعوة لحقوق الأطفال ومصالحهم.

مبادئ ومعايير الأمم المتحدة التوجيهية بشأن العدالة في الأمور المتعلقة بالأطفال ضحايا الجريمة والشهود عليها

المبدأ 20. علاوة على ذلك، ينبغي إبلاغ الأطفال الضحايا ووالديهم أو أولياء أمورهم وممثليهم الشرعيين، بصورة سريعة ووافية وبالقدر الممكن والملائم، بما يلي.....(ب) الفرص المتوفرة للحصول على تعويض من المجرم أو من الدولة من خلال إجراءات العدالة أو من خلال إجراءات مدنية بديلة أو من خلال إجراءات أخرى.

المبدأ 35. ينبغي، كلما أمكن ذلك، أن يتلقى الأطفال الضحايا والشهود تعويضًا من أجل تحقيق الإنصاف التام والاندماج في المجتمع من جديد واسترداد حالتهم الطبيعية. وينبغي أن تكون إجراءات الحصول على التعويض وإنفاذه متاحة بسهولة ومراعية للأطفال.

المبدأ 36. ينبغي التشجيع على اتباع إجراءات تجمع بين الإجراءات الجنائية والتعويض، مشفوعة بإجراءات قضائية غير رسمية ومجتمعية، كالعدالة التصالحية، بشرط أن تكون الإجراءات مراعية للأطفال وأن تحترم ما تنص عليه هذه المبادئ التوجيهية.

المبدأ 37. يمكن أن يشمل التعويض جبرا للضرر يؤديه الجاني وتأمر به المحكمة الجنائية، وإعانة من برامج تعويض الضحايا التي تديرها الدولة، وتعويضات عن الأضرار يؤمر بدفعها في إجراءات مدنية. وينبغي، كلما كان ذلك ممكنًا، دفع تكاليف إعادة الإدماج الاجتماعي والتربوي وتكاليف العلاج الطبي والرعاية الصحية والعقلية والخدمات القانونية. وينبغي

إرساء إجراءات لضمان إنفاذ أوامر التعويض ودفع التعويضات، مع فرض غرامات في حالة عدم الدفع.

إعلان الأمم المتحدة بشأن المبادئ الأساسية لتوفير العدالة لضحايا الجريمة والتعسف في استعمال السلطة

4. ينبغي معاملة الضحايا برأفة واحترام لكرامتهم. ويحق لهم الوصول إلى آليات العدالة والحصول على الإنصاف الفوري وفقا لما تنص عليه التشريعات الوطنية فيما يتعلق بالضرر الذي أصابهم.

5. ينبغي إنشاء وتعزيز الآليات القضائية والإدارية، حسب الاقتضاء، لتمكين الضحايا من الحصول على الإنصاف من خلال الإجراءات الرسمية أو غير الرسمية العاجلة والعادلة وغير المكلفة وسهلة المنال. وينبغي تعريف الضحايا بحقوقهم في التماس الإنصاف من خلال هذه الآليات.
6. ينبغي تسهيل استجابة الإجراءات القضائية والإدارية لاحتياجات الضحايا بإتباع ما يلي(أ) تعريف الضحايا بدورهم وبنطاق الإجراءات وتوقيتها وسيرها، وبالطريقة التي يبت بها في قضاياهم، ولا سيما حيث كان الأمر يتعلق بجرائم خطيرة وحيثما طلبوا هذه المعلومات، (ب) إتاحة الفرصة لعرض وجهات نظر الضحايا وأوجه قلقهم وأخذها في الاعتبار في المراحل المناسبة من الإجراءات القضائية، حيثما تكون مصالحهم عرضة للتأثر وذلك دون إجحاف بالمتهمين وبما يتمشى ونظام القضاء الجنائي الوطني ذي الصلة، (ج) توفير المساعدة المناسبة للضحايا في جميع مراحل الإجراءات القانونية.....
8. ينبغي أن يدفع المجرمون أو الغير المسؤولون عن تصرفاتهم، حيثما كان ذلك مناسبا، تعويضا عادلا للضحايا أو لأسرهم أو لمعيليهم. وينبغي أن يشمل هذا التعويض إعادة الممتلكات ومبلغا لجبر ما وقع من ضرر أو خسارة، ودفع النفقات المتكبدة نتيجة للإيذاء، وتقديم الخدمات ورد الحقوق.
9. .ينبغي للحكومات إعادة النظر في ممارساتها ولوائحها وقوانينها لجعل رد الحق خيارا متاحا لإصدار حكم به في القضايا الجنائية، بالإضافة إلى العقوبات الجنائية الأخرى.

مبادئ الأمم المتحدة وتوجيهاتها بشأن سبل الحصول على المساعدة القانونية في نظم العدالة الجنائية

التوجيه 7: تقديم المساعدة القانونية إلى الضحايا

48 - ينبغي للبلدان اتخاذ التدابير الملائمة، حسب الاقتضاء، ودون المساس بحقوق المتهمين أو التعارض معها وبما يتفق مع التشريعات الوطنية ذات الصلة لضمان .... حصول الضحايا على المشورة القانونية بشأن أيٍّ جانب من جوانب

انخراطهم في إجراءات العدالة الجنائية، بما في ذلك إمكانية رفع دعوى مدنية أو المطالبة بتعويض في إجراءات قانونية منفصلة، أيهما اتفق مع التشريع الوطني ذي الصلة.....

المساعدة القانونية كحق من حقوق الإنسان

قرار نقابة المحامين الدولية حول المساعدة القانونية:

حيث اعتمد مجلس نقابة المحامين الدولية في مونتريال خلال يونيو 1991 القرار التالي، داعيا دول العالم لتوفير التمويل الكافي لتوفير الموارد الملائمة لبرامج المساعدة القانونية وذلك لضمان الوصول إلى العدالة لجميع الأفراد:

ان يتم الاعتراف عالميا أن مصالح العدالة تعني :
1. .توافر إمكانية اللجوء إلى المحاكم لجميع الأفراد بغض النظر عن الوسيلة؛
2. لا ينبغي الإجحاف بحق أي فرد في إعداد قضيته أو في التماس وتلقي المشورة القانونية لأي سبب يتعلق بنقص الوسائل المالية؛

ويتم التأكيد على:
1. وجوب اعتبار أشكال المساعدة القانونية الممولة من قبل الدولة كحق من حقوق الإنسان لتمكين الأفراد من ⟨التماس وتلقي المشورة القانونية و
⟨لتأكيد وحماية حقوقهم بموجب القانون في الدعاوى الجنائية والمدنية
2. توفير الدعم المالي من قبل جميع الدول لتفعيل نظام المساعدة القانونية؛
3. حث الجمعيات القانونية ونقابات المحامين على تشجيع إقامة مشاريع للمساعدة القانونية، في الاماكن التي لا تتوفر فيها؛
4. على جميع المحامين المشاركة في ودعم خطط المساعدة القانونية.

دعم معاهدات حقوق الإنسان الدولية والاتفاقيات والمواثيق والإعلانات التي اعتمدتها الأمم المتحدة والهيئات الدولية الأخرى التي تؤمن بمبدأ المساواة أمام القانون وتوفير المساعدة القانونية للذين لا يملكون وسيلة لدفع تكاليفها؛

وإذ تعي الالتزام المستمر للمحامين ضمن نقابة المحامين الدولية، وعلى وجه الخصوص للترويج لقضية المساعدة القانونية لأولئك الذين لا يستطيعون تحمل ذلك؛

يتم التأكيد على:
1. تؤكد النقابة مجددا التزامها بمبدأ أن الوصول إلى العدالة لجميع الأفراد هو حق من حقوق الإنسان وهو ما يتطلب من الدول توفير برامج فعالة للمساعدة القانونية تمولها الدولة؛
2. ان نقابة المحامين الدولية لتحث جميع الحكومات على توفير الأموال الكافية لضمان المساعدة القانونية المناسبة للذين لا يملكون ما يكفي لتحمل التكاليف في الجوانب التي تتعلق بحماية أو نشر حقوقهم؛
3. أن، نقابة المحامين الدولية ومن خلال المنظمات الأعضاء في لجنتها التأسيسية، ومعهد حقوق الإنسان واللجان 17 و 19 تقوم بحملة نشطة لإقناع الحكومات والمحامون والجمهور بان الوصول إلى العدالة هي حق من حقوق الإنسان ولا يمكن تحقيقها من دون الحصول على التمويل الكافي من قبل الدولة من اجل المساعدة القانونية، وتوفير برامج فعالة للمساعدة القانونية والسعي لتحقيق المبدأ المتمثل في أن الوصول إلى العدالة يجب ان يكون للجميع.

موارد ومصادر لتقديم المساعدة القانونية للأطفال

نقابة المحامين الدولية

تعتبر نقابة المحامين الدولية (IBA) بمثابة مظلة تمثل أكثر من 45000 محامي و 200 نقابة وجمعية قانونية وطنية ومحلية للمحامين. وتوفر النقابة لائحة كاملة بالمنظمات الأعضاء فيها، والتي يمكن أن تشكل نقطة البداية كمقدمة للاتصال بالجمعيات المهنية القانونية في بلد ما.

المجموعة الدولية للمساعدة القانونية

تعتبر المجموعة الدولية للمساعدة القانونية (ILAG) شبكة عالمية من المتخصصين في المساعدة القانونية تبحث في صنع القرارات على مستوى المساعدات القانونية، وتشجيع النقاش بما يتعلق بالتطورات الدولية في هذا المجال. يوفر موقع

ILAG الالكتروني أخبار، ومصادر بحث، ونشرات إخبارية، ومجموعة مختارة من التقارير عن حالة المساعدات القانونية على الصعيد الوطني.

الشبكة الدولية للإصلاح القانوني
توفر الشبكة الدولية لإصلاح القوانين (لارن) منتدى لتبادل المعلومات والموارد حول المساعدة القانونية والدفاع عن الحقوق. كما توفر الشبكة موارد حول المعايير الدولية لتقديم المساعدة القانونية وأنظمة المساعدة القانونية المحلية، بما في ذلك لمحات عامة حول المساعدة القانونية في ولايات قضائية خاصة، ونصوص من القوانين ذات الصلة.

A4ID دليل المساعدة القانونية
يوفر الدليل العالمي للمساعدة القانونية تفاصيل حول أنظمة المساعدة القانونية في جميع أنحاء العالم، بما في ذلك نوع المادة ونوع مقدم الطلب ومدى أهليته للحصول على المساعدة القانونية، وكلفة الخدمة القانونية (إن وجد)، والطريقة التي يمكن من خلالها التقدم بطلب للحصول على المساعدة.

مراكز الحماية القانونية للأطفال: تقرير عن الممارسات الجيدة
نشر منتدى سياسة الطفل الأفريقي تقريرا يصف التجارب والممارسات في مراكز الحماية القانونية للأطفال، والتي تهدف إلى تعزيز ودعم حقوق الطفل من خلال، تقديم المشورة القانونية والمعلومات للأطفال حول حقوقهم في بيوت الاستشارات وتحويل الأطفال الضحايا إلى الخدمات مناسبة، والتمثيل القانوني لبعض الحالات والتي تتماشى وأهداف المراكز.

خط المساعدة الدولي للطفل

خط المساعدة الدولي للطفل (CHI) هو شبكة عالمية من الخطوط الهاتفية لمساعدة الطفل والتي تعمل على حماية حقوق الأطفال. ان رسالة خط المساعدة CHI تقوم على مناصرة الطفل وتقديم الدعم من خلال خطوط هاتفية لمساعدة الطفل في جميع أنحاء العالم، وتشتمل المنظمة على قائمة معلومات للاتصال لكل عضو من الاعضاء.

الجزء الثاني: تقديم المساعدة القانونية لمنظمات حقوق الطفل

قد لا تملك منظمات حقوق الطفل أحيانا الموارد اللازمة لتقديم أو المشاركة في القضايا المعروضة أمام المحاكم ذات العلاقة بحقوق الطفل، او لتنظيم حملات المناصرة واسعة النطاق أو المعقدة التي تتطلب الخبرة القانونية، أو حتى لدفع التكاليف الكاملة لتقديم المساعدة القانونية اليومية اللازمة ضمن عمل المنظمة. للاستجابة لهذه الاحتياجات غير الملباة، فان هناك محامون في شتى انحاء المعمورة على استعداد لتقديم المساعدة القانونية المجانية وعلى اساس طوعي للمنظمات التي لا تستطيع توفير التكاليف.

المساعدة القانونية المجانية أو للصالح العام (Pro Bono)
يقدم المحامون المساعدة القانونية المجانية في مجموعة كبيرة ومتنوعة من المسائل القانونية، بدءا من التمثيل للحالات الفردية والتقاضي في قضايا الصالح العام وصولا إلى الأبحاث والتحليل القانوني والمساعدة الفنية في الشؤون التنظيمية. ان الخدمات القانونية الخيرية او المجانية لا تختلف في الجودة عن الخدمات القانونية المدفوعة، حيث يوافق المحامون عادة على تقديم المساعدة على أساس كل مشروع على حدى. على الرغم من ان المحامون الذين يقدمون هذه المساعدة لن يطالبوا بأية عوائد مادية مقابل وقتهم وجهدهم، إلا أنه من المهم الإشارة إلى أن هناك حاجة لتغطية بعض التكاليف الاخرى المتوقعة المرتبطة بقضية أو موضوع ما، مثل رسوم المحاكم أو نفقات السفر. عليه وعند قبول هذه الخدمات، فيجب ان يكون واضحا ان مؤسستكم سوف تكون مسؤولة عن تغطية هذه التكاليف.

تعريفات للمساعدة القانونية المجانية

إعلان نقابة المحامين الدولية بما يتعلق بالخدمات المجانية وخدمات المصلحة العامة:
المساعدة القانونية المجانية أو للصالح العام... "هي عبارة عن عمل يقوم به محام وبنوعية مساوية لتلك الممنوحة للعملاء الذين يدفعون أجرا، وذلك من دون مكافأة أو توقع الحصول على مكافأة، وتقدم أساسا لصالح الفقراء، وللأشخاص المحرومين أو المهمشين أو الجماعات أو المنظمات التي تقوم بمساعدتهم. وتمتد هذه الخدمات القانونية لتشمل: المشورة والتمثيل للمجتمعات المحلية، وكذلك الأشخاص والمنظمات، والذين بدونها لن يتمكنوا من ممارسة حقوقهم أو الوصول إليها أو الوصول إلى العدالة، اضافة الى القيام بأنشطة دعم لإقامة العدل، ومساعدة مؤسسات المجتمع المدني والمؤسسات الثقافية والتعليمية والنقابات وغيرها من المؤسسات غير الحكومية التي تخدم الصالح العام والتي لا تستطيع تقديم مشورة فعالة أو تمثيل؛ وكذلك المساعدة في صياغة التشريعات أو المشاركة في مراقبة المحاكمات، ومراقبة الانتخابات، اضافة الى مراقبة الانظمة التشريعية والقضائية والانتخابية حيث مصلحة الجمهور قد تكون معرضة للخطر، وتوفير التدريب والدعم القانوني من خلال إدارة وتوجيه المشاريع، وتبادل الموارد والمعلومات، وغيرها من الأنشطة ذات العلاقة في سبيل الحفاظ على سيادة القانون"

إعلان الأمريكتين حول المساعدة القانونية الخيرية:
"لأغراض هذا الإعلان، فان المساعدة القانونية للصالح العام (المجانية) هي تلك التي تقدم من دون رسوم او مقابل، أو توقع الحصول على رسوم، وبصورة رئيسية موجهة لفائدة الأشخاص الفقراء أو المحرومين أو الجماعات أو المنظمات التي تقوم بمساعدتهم. ويمكن أن تشمل تمثيل المجتمعات المحلية، والأشخاص أو المنظمات في المسائل التي تهم الجمهور والذين بخلاف ذلك لن يتمكنوا من الحصول على تمثيل فعال. بالإضافة إلى ذلك، يمكن ان تستفيد من خدمات المساعدة القانونية للصالح العام أيضا مؤسسات المجتمع المدني والمؤسسات الثقافية والتعليمية التي تخدم الصالح العام والتي بخلاف ذلك لن تستطيع توفير التمثيل الفعال. كما ينبغي تقديم خدمات المساعدة القانونية للصالح العام (المجانية) بنفس نوعية الخدمات التي تقدم للعملاء الذين يدفعون أجرا، وعلى نحو يحافظ على القواعد الأخلاقية والمعايير المطبقة."

تعريف المساعدة القانونية للصالح العام (المجانية) على المستوى الدولي

بيان حول مبادئ العمل الدولي حول المساعدة القانونية للصالح العام (المجانية) (مدعي عام المملكة المتحدة):
" يمكن أن يقدم المساعدة القانونية للصالح العام (المجانية) على المستوى الدولي، المحامون وأعضاء السلطة القضائية، والأكاديميون القانونيون، وغيرهم من المنخرطين في نظام العدالة، اضافة الى طلبة القانون. وعندما نتحدث عن المساعدة القانونية للصالح العام (المجانية) على المستوى الدولي فنحن نعني توفير، الخدمة المجانية مقابل الوقت المستغرق، للخدمات القانونية والتدريب وتقديم المشورة والدعم. حيث تكون هذه الخدمات في كثير من الأحيان موجهة لتحقيق الأهداف التالية: (1) تحسين الوصول إلى العدالة في بلدان الخارج، (2) بناء القدرات والكفاءة في النظم القانونية لهذه الدول، (3) المساعدة في تلبية الحاجات القانونية غير الملباة في هذه البلدان. إن المساعدة القانونية للصالح العام (المجانية) على المستوى الدولي تأخذ أشكالا مختلفة وأوسع نطاقا من اشكال المساعدة الخيرية القانونية على المستوى الوطني التقليدي، وتتلاءم مع النهج الشامل في العمل. فعلى سبيل المثال فان، التدريب في مجال المناصرة، والمساعدة القضائية، والمحاضرات في مجالات رئيسية في القانون والتنمية القانونية، تعتبر جوانب هامة من المساعدة القانونية للصالح العام (المجانية) على المستوى الدولي.

المؤسسات التي تقدم معلومات حول المساعدات القانونية للصالح العام (المجانية) pro bono clearinghouses

تشجع نقابات المحامين وتطلب من المحامين تقديم خدمات قانونية للصالح العام. ان العثور على محام في الوقت المناسب وبمهارات مناسبة ولديه الاهتمام لتقديم المساعدة القانونية مجانا لمشروع معين ليست دائما بالمهمة التي يمكن انجازها بسهولة أو بشكل فوري. لقد نشأت وبشكل مطرد منظمات جديدة للصالح العام ومراكز تبادل معلومات تسمى

(pro bono clearinghouses) وذلك استجابة لحاجة المنظمات إلى المساعدة القانونية من قبل محامين على استعداد وقادرون على تقديم هذه المساعدة. هناك مراكز لتبادل المعلومات بما يتعلق بالخدمات القانونية المجانية تعمل على المستوى الدولي والوطني والمحلي، وغالبا ما يكون الاتصال بها نقطة انطلاق جيدة. وغالبا ما تعمل هذه المراكز بشكل مستقل، ولها طرائقها الخاصة في اختيار المنظمات والمحامين المهتمين سواء لتلقي أو تقديم الخدمات القانونية المجانية، وتقييم احتياجات المؤسسات القانونية، وإيجاد محام أو محامين ذوي خلفية مناسبة وخبرة لتلبية هذه الاحتياجات. لمعلومات اكثر حول هذه المراكز يمكنكم مطالعة الجزء الاخير من هذه القسم.

نماذج لتشجيع تقديم المساعدة القانونية المجانية

على المستوى دولي

الإعلان الدولي حول المساعدات القانونية للصالح العام (المجانية):
"يدعو المجلس، المحامين وشركات المحاماة ونقابات المحامين لتقديم الخدمات القانونية للصالح العام ... تؤكد مهنة المحاماة من جديد التزامها بالمساعدة القانونية للصالح العام، باعتبارها جزءا لا يتجزأ من المهنة وعليه نشجع، المحامين وشركات المحاماة لتحديد نسبة من وقتهم و مواردهم بحيث تخصص للمساعدة القانونية للصالح العام في كل سنة. كما وينبغي توفير المساعدة القانونية للصالح العام على مدار العام وبشكل ثابت، وذلك في كافة انواع القضايا الجنائية والمدنية والإدارية التي قد تكون بحاجة للمساعدة القانونية، وذلك على المستوى الوطني والدولي."

على المستوى الإقليمي

إعلان الأمريكتين: بما يتعلق بالمساعدة القانونية للصالح العام
"نحن الموقعين أدناه، وبطريقة تنسجم مع دور كل منا في هذه المهنة القانونية، نلتزم ... بتقديم، وعلى أساس تطوعي، أكثر من 20 ساعة أو ثلاثة أيام في العام من الخدمات القانونية من قبل كل محام، وفي حالة الشركات أو المؤسسات أو مجموعات أخرى من المحامين، تقديم 20 ساعة او اكثر سنويا من قبل كل محام ."
〈قائمة الموقعين

على المستوى الوطني

تورد كرين نماذج من دول عدة لخدمات المصلحة العامة القانونية، وتطلب منكم تزويدها بأية نماذج على المستوى العربي بحيث يمكن تضمينها في هذه الدراسة.

نقابة المحامين الأمريكية القاعدة 6.1 خدمة المصلحة العامة القانونية:
" لكل محام المسؤولية المهنية لتقديم الخدمات القانونية لغير القادرين على الدفع. وينبغي أن تتوفر الرغبة والطموح لدى

كل محامي لتقديم ما لا يقل عن 50 ساعة سنويا من الخدمات القانونية المجانية" .

إعلان نقابة المحامين النيجيريين
"إن أعضاء [نقابة المحامين النيجيريين] يتحملون مسؤولية تقديم الخدمات القانونية للمصلحة العامة ... نحن الموقعين أدناه، وبطريقة تنسجم مع دور كل منا في هذه المهنة القانونية، نتعهد بالالتزام ... وعلى أساس المصلحة العامة، بتقديم أكثر من 20 ساعة أو ثلاثة أيام من الخدمات القانونية من قبل كل محام سنويا، أو في حالة الشركات أو المؤسسات أو مجموعات أخرى من المحامين، بتقديم ما معدله 20 ساعة سنويا من قبل كل محام."

قانون المحاماة والإدارات القانونية- مصر

مادة 64: على المحامى تقديم المساعدات القضائية للمواطنين غير القادرين وغيرهم في الحالات التي ينص عليها هذا القانون وعليه أن يؤدى واجبه عمن يندب بنفس العناية التي يبذلها إذا كان موكلا ، ولا يجوز للمحامى المنتدب للدفاع أن يتنحى عن مواصلة الدفاع إلا بعد استئذان المحكمة التي يتولى الدفاع أمامها وعليه أن يستمر في الحضور حتى تقبل تنحيه وتعيين غيره.

العيادات القانونية في الجامعات

يتوفر في العديد من الجامعات وكليات الحقوق عيادات قانونية أو برامج مساعدة قانونية مجانية يديرها أساتذة ومحامون، وطلاب قانون، حيث قد تكون قادرة على تقديم المساعدة القانونية المجانية لمنظمات حقوق الطفل. وكما هو الحال بالنسبة لعدد من نقابات المحامين المهنية، فان هذه الجامعات تشجع او تطلب من الطلاب تقديم المساعدة القانونية المجانية، اضافة لكونها مصدر معلومات جيد بما يتعلق بالمشورة القانونية المحلية أو خدمات التمثيل القانوني المجانية. وتتنوع العيادات القانونية كل حسب الموضوع والتخصص، فبعضها قد تقدم خدمات مباشرة للأفراد فقط، في حين ان اخرى قد تكون على استعداد للاضطلاع بمسائل قانونية أوسع نطاقا بما في ذلك حقوق الطفل.
للاطلاع على بعض النماذج للعيادات القانونية في الجامعات والمراكز العربية يرجى مطالعة الأقسام أدناه.

تدابير أخرى

لتيسير التقاضي بما يتعلق بالمصلحة العامة – في القضايا المرفوعة ضد الحكومة من أجل النهوض بحقوق الإنسان – يتوفر لبعض الولايات القضائية قوانين والتي من شأنها أن تسمح للمحامين في هذا النوع من القضايا باسترداد الرسوم والتكاليف من الحكومة إذا ما فازوا بالقضية. كما قد يكون بإمكان المحامين استرداد الرسوم والتكاليف من المدعى عليه (الخاص) ايضا، على الرغم من أن هذا قد يعتمد على طبيعة القضية. إذا كانت مؤسستك لا تملك الموارد اللازمة للدفع المحامين، ففي بعض الولايات القضائية قد تكون قادرا على العمل على توفير رسوم للطوارئ أو رسوم مشروطة.
وبموجب هذه الترتيبات، فعادة ما يوافق المحامون على اخذ الرسوم حال النجاح في القضية .
من المهم القول ان رعاية الحكومة لدعاوى المصلحة العامة المرفوعة، والترتيبات التي لا تتطلب دفع الرسوم القانونية قد تساهم في تعزيز الوصول إلى العدالة للأطفال ولمنظمات حقوق الطفل، إلا أنها لا تعتبر ضمن إطار المساعدة القانونية للصالح العام أو المجانية.
وكذلك بالنسبة للمحامين الذين يتولون قضايا مع توقع أن يتم استرداد الرسوم حيث يأملون في نهاية المطاف أن يدفع لقاء خدماتهم، فهم من الناحية الفنية لا يعملون مجانا. لقد قامت كرين بنشر دليل حول التقاضي الاستراتيجي وحقوق الطفل الذي

يفسر هذا النوع من الترتيبات بمزيد من التفاصيل.

كيف يمكنك أن تدفع لمحاميك؟

مقتطفات من إصدار كرين حول حقوق الطفل والتقاضي الاستراتيجي

تمويل قضيتكم. في جهات اختصاص كثيرة، سرعان ما تصبح التكاليف القانونية باهظة جداً. وقد يصدق هذا القول أكثر بالنسبة للتقاضي الاستراتيجي حيث قد تستغرق تجهيز السيناريوهات والأفكار قدرا كبيرا من الوقت في البحث والإعداد لمرحلة المحكمة. مع ذلك بالإمكان عمل ترتيبات للدفع للمحامين فقط في حال الفوز بالدعوى، والأفضل من ذلك، ألا تدفعوا على الإطلاق. يوجد الكثير من الطرق الشائعة لتمويل دعاوى التقاضي الاستراتيجي دون الاتفاقات التقليدية للدفع مقابل الخدمة:

الخدمة القانونية المجانية Pro bono. المحامون في الممارسة الخاصة قد يرغبون في عرض خدماتهم القانونية مجاناً. في بعض جهات الاختصاص، لأخلاقيات التمثيل القانوني المجاني تاريخ جيد، وقد يتاح لكم الاختيار من بين شركات المحاماة لمساعدتكم في رفع قضيتكم. تتوجه شركات محاماة كثيرة للمنظمات غير حكومية أو منظمات الدعم القانوني لفحص وإحالة قضايا، لذلك يمكنكم الاتصال بمنظمات ذات صلة في جهات الاختصاص المحتملة لدعوتكم القضائية لمعرفة إذا كان لديها أية شراكات أو آليات إحالة أخرى سارية مع شركات محاماة محلية أو ممارسين. اعلموا أنه حتى في حالات التمثيل القانوني المجاني، قد تحتاجون لتغطية نفقات المحكمة أو نفقات أخرى.

الدعم القانوني Legal aid. بالرغم من أن الكثير من منظمات الدعم القانوني لا تمتلك الموارد الكافية لتولي دعوى تقاضي استراتيجي ضخمة، إلا أن بعض مقدمي خدمات الدعم القانوني لديها بالفعل أقسام أو إدارات بغرض تعزيز التغيير الدائم وتولي الدعاوى القضائية المعقدة. قد ترغب بعض هذه المنظمات في تولي قضيتكم وإدارتها بدون مقابل.

الأجر المعلق أو المشروط Contingency or Conditional Fees. في بعض جهات الاختصاص، يسمح بعمل اتفاق أجر معلّق أو أجر مشروط. في اتفاق الأجر المعلق، لا يكون عليكم الدفع لمحاموكم مقابل خدماتهم منذ البداية أو بمعدل ساعات العمل، وبدلاً من هذا، يتوقف دفع أجرهم على نجاحهم. إذا كسب المحامون القضية يحصلون على نسبة من خسائر المدعى عليه، وهي المبلغ المالي الذي يقرر منحه القاضي أو هيئة القضاء أو هيئة المحلفين للمدعي كتعويض عن الضرر الذي لحق به على يد المدعى عليه. وإن خسروا، فلا يحصلون على شيء. أما في اتفاق الأجر المشروط، فقد يقل الأجر أو يزيد حسب التعويض المحكوم به، لكنه لا يُلغى تماماً.

بما أن هذا الاتفاق يتطلب غالباً أن يتضمن إدعاءكم الحصول على مبلغ مالي كتعويض، فليس من المنطقي عقد اتفاق أجر معلق أو مشروط حين يكون طلبكم من المحكمة يتضمن علاج طويل المدى.

التأمين. قد تتمكنوا من الحصول على تأمين نفقات قانونية لقضيتكم، الذي يوفر على الأقل دفع نسبة من نفقاتكم القانونية في حال خسرتم القضية. مع ذلك، فقد يكون هذا التأمين باهظ جداً، وإن كانت قضيتكم تنطوي على مخاطرة أو أنها طويلة المدى، فقد لا يتاح هذا الخيار.

مصادر معلومات حول المساعدة القانونية المجانية

ألأطلس العالمي للمساعدة القانونية المجانية
نشر معهد المساعدة القانونية المجانية (Pro Bono Institute) سلسلة من تقارير شاملة لكل بلد على حدى حول كيفية الحصول على المساعدة القانونية، وقد تم تجميع هذه التقارير في أطلس عالمي حول الخدمات القانونية المجانية. تستعرض التقارير الخدمات القانونية المجانية في الممارسة العملية والفرص وبرامج المساعدة القانونية، والاحتياجات التي لم يتم تلبيتها على صعيد تقديم المشورة والتمثيل القانوني، والقوانين ذات الصلة وقواعد السلوك المهني للمهنيين القانونيين.

نقابة المحامين الدولية- InternationalProBono.com:
فقد جمعت InternationalProBono.com موارد حول المشاركين في الخدمات القانونية المجانية حول العالم، بما في ذلك الأخبار والأحداث الدولية والوطنية الداعمة للخدمات القانونية المجانية، ودليل معلومات حول الخدمات القانونية المجانية، وروابط لمواقع أخرى مع معلومات حول المساعدة القانونية المجانية كما تضمنت:
〈 لمحة حول المساعدات القانونية المجانية، وقائمة بالتعريفات القضائية ومدخل لفهم المساعدات القانونية المجانية.
〈 تجميع لبحوث حول المساعدة القانونية المجانية، ومجموعة من التعاريف، والمعايير، ووصف للمساعدة القانونية المجانية عبر مختلف الولايات القضائية .

دليل معلومات الخدمات القانونية المجانية: موارد لتطوير الخدمات القانونية المجانية
فقد نشرت كل من PILnet و A4ID دليل للخدمات القانونية المجانية، حول كيفية المبادرة بإنشاء مراكز لخدمات المساعدة القانونية المجانية والمعلومات، وتبادل المعلومات لتعزيز بيئة أكثر دعما لأنشطة الخدمات القانونية المجانية، بما في ذلك عدد كبير من قوائم الاتصال وغيرها من الموارد.

ProBonoUK.net – الصفحة الالكترونية للمركز الدولي للمساعدات القانونية المجانية

تتضمن صفحة ProBonoUK.net مجموعة متنوعة من الروابط والمصادر المفيدة حول موضوع المساعدات الدولية القانونية المجانية.

مكتبة مركز فانس الرقمية ، Vance Center Library, New York City Bar Justice Cente
تقوم مكتبة مركز فانس الرقمية بتوفير الموارد المتعلقة بالمساعدات القانونية المجانية على المستوى الدولي وغيرها من المواد ذات الصلة بالدفاع عن حقوق الإنسان.
〈 سلسلة حول المساعدات القانونية المجانية، تتضمن استعراض للعلاقات داخل النظم التي توفر المساعدة القانونية المجانية

المراكز الدولية لمعلومات المساعدات القانونية المجانية

الشبكة الدولية لقانون المصلحة العامة-PILnet
يقع مقر الشبكة في بودابست ويوفر معلومات حول أماكن طلبات الحصول على المساعدة القانونية المجانية. ولدى الشبكة مجموعة من مراكز تبادل المعلومات على المستوى الوطني، وتعمل بالتعاون مع مراكز تبادل المعلومات الأخرى الموجودة في أوروبا. كما وتساعد الشبكة المنظمات التي ترغب في تحديد احتياجات المساعدة القانونية المجانية، كما قامت

بنشر مبادئ توجيهية عامة لتبادل المعلومات لمساعدة المنظمات غير الحكومية في هذه العملية. وهذه المبادئ التوجيهية عادة ما تساعد على تحديد مشكلة ما قانونية أو مشاكل عدة، ووصف الطرق التي يمكن لمحام مساعدة المؤسسة الخاصة بك. وتجدر الاشارة الى ان الشبكة تقوم بتقديم المساعدة للمنظمات غير الحكومية والجامعات التي ترغب في تطوير أو تعزيز برامج المساعدة القانونية، وتعمل بانتظام مع الحكومات الوطنية والمحلية، ونقابات المحامين لتطوير وتفعيل برامج المساعدة القانونية وبرامج المعلومات.

مناصرون من اجل التنمية الدولية A4ID:

تقوم A4ID بدور وسيط بين المنظمات التي تحتاج إلى مساعدة قانونية وخبراء قانونيين للمشاريع التي تسعى للقضاء على الفقر أو تعزيز التنمية الدولية. إن المنظمات التي ترغب في هذه الخدمة تحتاج أولا إلى أن تصبح شريكا في A4ID، وبعد ذلك تقدم وثيقة تلخص احتياجاتها القانونية لمشروع معين ضمن A4ID. كما تقدم A4ID معلومات عامة عن أفضل السبل لاستخدام الدعم القانوني وأنواع المشاريع التي تصلح بشكل خاص للمساعدة القانونية المجانية.

TrustLaw Connect

حيث تهدف إلى تلبية احتياجات الخدمات القانونية للمنظمات غير الحكومية من خلال وسائل محددة. يمكن للمنظمات المؤهلة أن تتقدم بطلب للعضوية في شبكة TrustLaw Connect وفي حال قبلت يمكن تقديم طلب مساعدة قانونية في مشاريع محددة. تقدم TrustLaw Connect معلومات حول الكيفية التي يمكن للمؤسسات من خلالها الحصول على دعم قانوني من خلال شبكة الاتصال الخاصة بهم، إضافة إلى مبادئ توجيهية عامة بشأن أنواع المساعدة التي يمكن تقديمها. اضافة الى ذلك فإنها تتيح الفرصة لتقديم المساعدة بما يتعلق بقضايا التقاضي العامة.

I-Probono

تم تصميم شبكة I-Probono على الإنترنت لربط المنظمات من جميع أنحاء العالم والتي تحتاج إلى مشورة قانونية مباشرة مع محامين وطلاب قادرون على تقديم المساعدة القانونية المجانية. يمكن للمنظمات إنشاء ملفات تعريف بسيطة حول المشاريع على الموقع، وتحديد طبيعة المتطوعين الذين يبحثون عنهم، والمهارات التي يحتاجون إليها. باستخدام هذه المعايير، فإن الموقع سوف يطابق مؤسستك مع الاشخاص المناسبين، ويمكنك من الاتصال بهم، كما ويعمل على اعلام المتطوعين المناسبين من اجل امكانية العمل في مشروعك.

ملحق: قائمة بمصادر المساعدة القانونية

الشبكات القانونية

دولي

نقابة المحامين الدولية (IBA)
4th Floor, 10 St Bride Street

London, EC4A 4AD

المملكة المتحدة
هاتف: 0090 842 207 (0) 44+
فاكس: 0091 842 207 (0) 44+
http://www.ibanet.org/

معهد حقوق الإنسان: http://www.ibanet.org/IBAHRI.aspx

قائمة عناوين نقابة المحامين الدولية وأعضاء النقابة على المستويين الدولي والمحلي:

http://www.ibanet.org/Document/Default.aspx?DocumentUid=25834764-545A-44BA-9B82-6D326AE46997

على المستوى الاقليمي

معهد التنمية وحقوق الإنسان في أفريقيا (IHRDA)
949 Brusubi Layout, AU Summit Highway
صندوق بريد: 1896
بانجول
غامبيا
هاتف: 4/413 10 44 220+
فاكس: 201 10 44 220+
http://www.ihrda.org/

صندوق الدفاع القانوني: http://www.ihrda.org/legal-defence-fund/

ihrda@ihrda.org

مركز التقاضي الجنوب افريقي
President Place
1 Hood Avenue/ 148 Jan Smuts Avenue

Rosebank
Johannesburg
South Africa 2196
هاتف: 5000 587 11 (0) 27+
فاكس: 5099 587 11 (0) 27+
http://www.southernafricalitigationcentre.org/

مراكز تبادل المعلومات للمساعدات القانونية المجانية

مناصرون من اجل التنمية الدولية

24th Floor, The Broadgate Tower, 20 Primrose Street

London EC2A 2RS

UK

هاتف: 2798 116 203 (0) 44+

http://www.a4id.org/

info@a4id.org

i-Probono

35 Vine Street

London EC3N 2AA

UK

هاتف: 6728 861 207 (0) 44+
http://www.i-probono.com/index.aspx

http://www.i-probono.com/contactus.aspx

الشبكة الدولية لقانون المصلحة العامة :PILnet

Paulay Ede utca 50

H–1061 Budapest

Hungary

هاتف: 5700-461 (1) 36+

فاكس: 461-5701 (1) 36+

http://www.pilnet.org/

PILnet@pilnet.org

المركز الدولي لتبادل معلومات المساعدات القانونية المجانية: Global Clearinghouse

apolitov@pilnet.org

ترست لو كونيكت: TrustLaw Connect

TrustLaw Thomson Reuters Foundation

30 South Colonnade

London E14 5EP

UK

هاتف:9484 542 207 (0) 44+

http://www.trust.org/trustlaw/connect/

trustlaw@thomsonreuters.com

هموم- شكاوى وهموم الوطن والمواطن العربي: مبادرة للشبكة العربية لمعلومات حقوق الإنسان

/http://humum.net

منظمات المساعدة القانونية المجانية

مبادرة القانون للجميع: Ashoka: Law for All Initiative

1700 North Moore Street

Suite 2000 (20th Floor)

Arlington, VA 22209

USA

هاتف: 527-8300 (703) 1+

فاكس: 527-8383 (703) 1+

https://www.ashoka.org/lawforall

LawforAll@ashoka.org

مركز سايروس ر. فانس من أجل العدالة الدولية (مشاريع الأمريكتين وأفريقيا):

Cyrus R. Vance Center for International Justice (projects in the Americas and Africa)

New York City Bar
42 West 44th Street, 3rd Floor
New York, NY 10036
USA

Tel: +1 (212) 382.6795
Fax: +1 (212) 768.8630

http://www2.nycbar.org/citybarjusticecenter/vance-center/programs

vance@nycbar.org

المشروع الدولي لكبار المحامين: International Senior Lawyers Project

c/o Clifford Chance US LLP

31 W. 52nd Street, 4th Floor

New York, NY 10019

USA

هاتف: +1 (212) 895-1022

http://www.islp.org

http://kontactr.com/user/islpform

Lex Mundi Pro Bono Foundation

2001 K Street, NW, Suite 400

Washington, DC 20006-1040

USA

هاتف: +1 (202) 429-1630

فاكس: 857.1737 (202) 1+

http://www.lexmundiprobono.org/lexmundiprobono/default.asp

معهد المساعدة القانونية المجانية: Pro Bono Institute
1025 Connecticut Avenue, NW, Suite 205
Washington, DC 20036
USA

هاتف: 729-6699 (202) 1+

http://www.probonoinst.org/home.html

http://www.probonoinst.org/contact-us.html

محليا

هناك عدد كبير من المنظمات الحقوقية التي تقدم المساعدة القانونية المجانية، لكن الغالبية العظمى من هذه المؤسسات تقدم خدمات قانونية مرتبطة بانتهاكات حقوق الإنسان على الصعيدين الفردي والعام إضافة إلى تلك المنظمات غير الحكومية التي تقدم المساعدة والمشورة القانونية لضحايا العنف بأشكاله. يلاحظ غياب للمنظمات والشبكات التي تقدم الخدمات القانونية المجانية للمعوزين والفقراء والأطفال في القضايا الجنائية والمدنية باستثناء عدد قليل. نرجو منكم تزويدنا بعناوين أية منظمات أو شبكات تعمل للصالح العام وتتناول هذه القضايا حتى يتم ادراجها.

فيما يلي عدد من المؤسسات التي تقدم خدمات قانونية، مع العلم أن هذا الدليل لا يورد كافة المؤسسات العاملة في المجال:

الارض الفلسطينية المحتلة

الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان:(ICHR)

رام الله – خلف المجلس التشريعي – مقابل مركز الثلاسيميا

هاتف: 2986958 \ 2987536 2 972+

فاكس: 2987211 2 972+ ص.ب 2264

البريد الالكتروني: ichr@ichr.ps

/http://www.ichr.ps

الحركة العالمية للدفاع عن الاطفال \فرع فلسطين

رام الله - المكتب الرئيسي

ص ب: 1426، رام الله
عمارة السرطاوي، الطابق الثالث
شارع الخلفاء/ سطح مرحبا

تلفون: 7530 242 2 970+
فاكس: 7018 242 2 970+

www.dci-pal.org

اسرائيل

جمعية حقوق المواطن في إسرائيل (ACRI)

عنوان: فرع القدس، كنفاي نيشريم 3 بريد 34510، القدس 91000

الهاتف الاساسي: 1700700960

هاتف: 026521218

فاكس: 026521219

بريد الكتروني: *mail@acri.org.il*

الموقع الالكتروني: *www.acri.org.il*

مصر

المبادرة المصرية للحقوق الشخصية

العنوان: 8 شارع محمد علي جناح (البرجاس سابقاً) – جاردن سيتي - الدور الرابع – شقة 9، القاهرة - مصر.

تليفون/فاكس (202) 27943606 - 27962682 :

البريد الالكتروني: eipr@eipr.org

مشروع مكاتب المساعدة القانونية

وزارة العدل، الدور التاسع

ميدان لاظوغلي

القاهرة

مصر

هاتف\فاكس:20227954108+

بريد الكتروني: legalaidoffices@moj.gov.eg

الجمعية المصرية لنشر وتنمية الوعي القانوني

5 شارع عامر , ميدان المساحة , الدقي , الجيزة

تليفون : 0237621243

فاكس : 0237621045

بريد الكتروني: info@eaddla.org

eaddla2004@hotmail.com

لبنان

المؤسسة الإنسانية الدولية للتنمية البشرية

صندوق بريد: 5238- 14

تليفاكس009611316517 :

جوال:0096171513657

بيروت – لبنان

بريد الكتروني: int.hohd@gmail.com

الاردن

ميزان "مجموعة القانون من أجل حقوق الإنسان"

عمان :

جبل الحسين – شارع الرازي - مجمع أبو بكر ط 2 .

عمان، الأردن .

ص.ب 928357 :عمان 11190 الاردن .

هاتف: 962-6-5690691 +

فاكس:5690691-6-962 +

البريد الإلكتروني: mizan@nets.jo

اليمن

الهيئة الوطنية للدفاع عن الحريات والحقوق (هود)

هاتف: 01212530

فاكس: 01212521

بريد الكتروني: info@hoodonline.org

العراق

برنامج العدالة في متناول الجميع

/http://iraqaccesstojustice.org/iatj/arabic

العيادات القانونية:

العيادة القانونية في الجامعة الإسلامية –غزة

http://legalclinic.iugaza.edu.ps

العيادة القانونية في جامعة النجاح- الضفة الغربية

http://www.najah.edu/ar/page/4510

عيادة حقوق الإنسان في جامعة القدس- الضفة الغربية

info@aqhrclinic.alquds.edu

جمعية الأمل العراقية (عيادة الأمل القانونية)

http://www.iraqi-alamal.org/index.htm

العيادة القانونية بكلية الحقوق، جامعة أسيوط- مصر

www.aun.edu.eg/faculty_law/arabic/law_clinic/

العيادة القانونية بكلية الحقوق، جامعة الإسكندرية- مصر

http://www.alexlaw.edu.eg/modules.php?name=News&file=article&sid=117

العيادة القانونية بكلية الحقوق، جامعة اليرموك- الأردن

http://lawfaculty.yu.edu.jo/LawClinic/tabid/90/Default.aspx

العيادة القانونية بكلية الحقوق، جامعة الإمارات
http://cl.uaeu.ac.ae/ar/uaeu_college_law_internship_internal.as